الأمم المتحدة

A/C.5/54/SR.2

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

4 October 1999
Arabic
Original: French

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة ٢

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الثلاثاء، ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة ونسلي . . . . . (استراليا)

المحتويات

انتخاب نواب الرئيس والمقرر

تنظيم الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

انتخاب نواب الرئيس والمقرر

١ - الرئيسة: اعتبرت أنه في غياب أي اعتراض، ووفقا للقرار ١٦٣/٥٢ الصادر عن الجمعية العامة الذي جرى بموجبه تعديل الجملة الأولى من المادة ١٠٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة التي تنص على أن تنتخب كل لجنة رئيسية رئيسا لها، وثلاثة نواب للرئيس ومقررا، فإن اللجنة ترغب في أن تنتخب، لوظائف نواب الرئيس الثلاثة، السيد درويش (مصر)، والسيد سيال (باكستان)، والسيدة كاردوزي (بنما)، الذين قدمت ترشيحاتهم على التوالي من مجموعة الدول الأفريقية ومجموعة الدول الآسيوية ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٢ - وانتُخب السيد درويش (مصر)، والسيد سيال (باكستان)، والسيدة كاردوزي (بنما) نوابا للرئيس بالتزكية.

٣ - الرئيسة: اعتبرت أنه في غياب أي اعتراض وعدم تقديم أي ترشيح آخر، فإن اللجنة راغبة في انتخاب السيد يارمشوك (بولندا) مقررا لها، وهو الذي رشحته مجموعة دول أوروبا الشرقية.

٤ - وانتُخب السيد يارمشوك (بولندا) بالتزكية مقررا للجنة.

تنظيم الأعمال (A/54/250 و A/54/251 و A/C.5/54/1 و A/C.5/54/L.1)

٥ - الرئيسة: وجهت الانتباه إلى الوثيقة A/C.5/54/1 التي تحتوي على رسالة موجهة إلى رئيس اللجنة الخامسة من الجمعية العامة بشأن قائمة المسائل المعروضة على اللجنة، وبشأن مذكرة الأمين العام المتعلقة بحالة إعداد الوثائق التي أحيلت إلى اللجنة الخامسة في الجزء الرئيسي من الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة (A/C.5/54/L.1).

٦ - الرئيسة: أشارت إلى عدد معين من النقاط التي قررت الجمعية العامة توجيه انتباه اللجان الرئيسية إليها، اعتمادا على الوثيقة A/54/250 المتعلقة بتنظيم الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة، وطلبا للفعالية والاقتصاد في التكلفة. وهذه النقاط هي أن: تبدأ الجلسات الصباحية في الساعة ١٠/٠٠ وتنتهي في الساعة ١٨/٠٠ وأن لا تعقد أي جلسات أيام السبت والأحد (الفقرة ١٢)؛ وتفتح الجلسات حتى في غياب اكتمال النصاب (الفقرة ١٣)؛ ويطلب التقيد بالمواعيد (الفقرة ١٤)؛ وتعمل الوفود على الحد من عدد التقارير المطلوبة من الأمانة العامة (الفقرتان ٢٨ و ٣٢) ومناقشة التقارير المقدمة (الفقرة ٣٠)؛ واللجنة الخامسة مدعوة إلى أن تقبل دون مناقشة توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الآثار المالية المترتبة على مشاريع المقررات وذلك حتى حد معين وهو ٠٠٠ ٢٥ دولار (الفقرة ٣٣)؛ ولا تتخذ أي هيئة قرارا ينطوي على تغيير في الميزانية البرنامجية التي وافقت عليها الجمعية العامة أو على متطلب محتمل للإنفاق ما لم تكن قد تلقت تقريرا من الأمين العام عن آثار هذا الاقتراح (الفقرة ٣٥)؛ واللجنة الخامسة هي اللجنة المختصة بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية (الفقرة ٣٧)؛ وتؤجل إلى دورة لاحقة البنود التي ليس من المطلوب اتخاذ مقررات بشأنها في الجزء الرئيسي من الدورة الحالية وتدمج البنود المتعلقة بمسائل وثيقة الترابط من حيث المضمون (الفقرة ٤٧)؛ وأخيرا ينبغي أن تنجز اللجنة الخامسة أعمالها بحلول ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (الفقرة ١١).

٧ - ولاحظت الرئيسة بالنسبة إلى حالة إعداد الوثائق (الوثيقة A/C.5/54/L.1) أن جزءا هاما من التقارير البالغ عددها ١٨٠ تقريرا، الصادرة عن الأمانة العامة والتي ينبغي للجنة الخامسة أن تنظر فيها، هي تقارير مؤجلة من الدورة الثالثة والخمسين إلى الدورة الرابعة والخمسين وأنه يوجد من بين التقارير الجديدة عدد هام لم ينشر بعد، رغم وجود قاعدة تقضي بأن يتم ذلك قبل ستة أسابيع من موعد النظر فيها.

٨ - **السيد صاريفا** (فنلندا): قال متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي إن برنامج عمل اللجنة الخامسة يتوازى في كثافته مع الدورات السابقة، غير أنه ينبغي للجنة اتباع نهج منتظم يمكّنها من انجازه. وأضاف أن اللجنة الخامسة مطالبة باتخاذ قرارات بشأن عدد من المسائل، يتصدرها النظر في مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. يلي ذلك النظر في طريقة تحديد الجدول القادم للاشتراكات، وتمويل عمليات حفظ السلام، وميزانيـــة المحاكم الجنائيـــة الدوليـــة، فضلا عن تقرير لجنة المؤتمرات ولجنة الخدمة المدنية الدولية. أما في ما يتعلق بالمسائل الهامة المحولة من الدورة الثالثة والخمسين إلى الدورة الرابعة والخمسين، فينبغي أن ينتهي النظر فيها بحلول منتصف تشرين الأول/أكتوبر. وأخيرا يأمل الاتحاد الأوروبي أن تخلـُص اللجنة الخامسة إلى نتائج ملموسة فيما يتصل بالميزنة القائمة على النتائج.

٩ - ولاحظ السيد صاريفا أنه، وفقا للوثيقة A/C.5/54/L.1، لن تكون تقارير الأمين العام بشأن تقييم فعالية عمل وأداء المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا جاهزة قبل كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، في حين طلبت الجمعية العامة في قراريها ٢١٢/٥٣ و ٢١٣/٥٣ أن تنشر في موعد لا يتجاوز ١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٩. وتساءل عما إذا لم يكن من الممكن إتاحة التقارير قبل نهاية الدورة الحالية، وعن أسباب التأخير المؤسف الذي يحول دون إمكانية نظر اللجنة الخامسة في تلك التقارير، التي يوليها الاتحاد الأوروبي أهمية كبرى، عند النظر في الميزانيتين المقترحتين للمحكمتين.

١٠ - وتشديدا على روح التعاون التي يجب أن تسود أعمال اللجنة الخامسة، أكد السيد صاريفا وجوب بلوغ عدد المشاورات والاتصالات غير الرسمية بين الوفود المعنية أقصى حد ممكن، مع مراعاة عدم إقصاء أي جهة منها. وأضاف أنه ينبغي للجنة الاكتفاء بالإحاطة بالتقارير التي تحظى بتوافق عام.

١١ - **السيد برنوال** (غيانا): قال متحدثا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين إن من الأهمية بمكان احترام قاعدة الستة أسابيع. وأضاف أن التأخير الملاحـَظ في نشر العديد من الوثائق حالة مزمنة ينبغي أن يـُنظر فيها عن كثب عند تناول البند ذي الصلة من جدول الأعمال. وأعرب عن القلق من استمرار عدم احترام أحكام الفقرتين ٢٤ و ٢٥ من القرار ٢١٤/٥٢ باء والفقرتين ١٠ و ١١ من القرار ٢٠٨/٥٣ باء، إضافة إلى أحكام النظام الداخلي للجمعية العامة بشأن تقديم التقارير. وطالب بتقديم توضيحات بشأن هذه النقطـــة الأخيرة وذكـــر أن مجموعة الـ ٧٧ والصين غير مستعدة للنظر في التقارير غير المقدمة وفقا لمقررات الجمعية العامة.

١٢ - وأضاف أن مجموعة الـ ٧٧ والصين تشدد على وجوب إجراء المشاورات غير الرسمية في إطار الشفافية، وعدم إجراء مشاورات غير رسمية موازية، كما يجب أن يعلن عن موعد تلك المشاورات قبل وقت كاف لتمكين جميع الوفود من المشاركة فيها.

١٣ - وأعرب عن رغبة مجموعة الـ ٧٧ والصين في العمل تحدوها روح التعاون، وقال إنها ملتزمة التزاما كاملا بحسن سير عمل اللجنة الخامسة. وأكد أنه ينبغي للجنة تفادي عقد جلسات إضافية مسائية أو خلال عطلات نهاية الأسبوع، وإن لم تستطع إتمام أعمالها في التاريخ المحدد، فإنه ينبغي لمكتبها التفكير في استئناف الدورة لفترة أطول من السنوات السابقة.

١٤ - **السيد أور** (كندا): قال متحدثا باسم استراليا ونيوزيلندا أيضا، إن على اللجنة الخامسة أن تنظر، على سبيل الأولوية، في مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، ومسألة جدول الأنصبة المقررة وتنفيذ برنامج إصلاح الأمم المتحدة، لا سيما الميزنة القائمة على النتائج وحساب التنمية. وأضاف أن وفود كندا واستراليا ونيوزيلندا ستشارك في أعمال اللجنة الخامسة تحدوها روح التعاون الرامي إلى تحقيق أقصى قدر من الوفاق الممكن لتمكين اللجنة من الوفاء بمهمتها على نحو فعال.

١٥ - وأضاف أنه ينبغي للجنة أن تتحلى بروح المسؤولية والانضباط لإتمام عملها بحلول ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وألا تلجأ إلى الجلسات الليلية أو خلال عطلات نهاية الأسبوع إلا في الحالات الطارئة أو غير المتوقعة، وذلك كي يتمكن الجميع من الإسهام في اتخاذ المقررات. ولكي تنهض اللجنة الخامسة بالمهمة الموكلة لها، ينبغي لها أن تعمل على أساس قائمة أولويات، وحسب جدول جلسات ملائم واحترام المواعيد المحددة للنظر في كل بند من بنود جدول الأعمال.

١٦ - **السيد ساك** (مدير شعبة الميزانية): أشار في رده على أسئلة الوفود بشأن تقارير تقييم فعالية عمل أداء المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا إلى أن الأمين العام عهد بتلك الدراسات إلى فريق خبراء يتألف من خمسة قضاة مستقلين. وتنص ولاية الفريق على أن تقدم التقارير في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٩. غير أن القضاة لم يستطيعوا للأسف، الشروع في أعمالهم إلا في نيسان/أبريل ١٩٩٩. وتبينوا، فضلا عن ذلك، أنه ينبغي لهم القيام بأبحاث تتجاوز ما كان متوقعا. وأعلنوا أن التقارير لن تكون جاهزة قبل نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر، الأمر الذي سيرجئ نشرها إلى بداية عام ٢٠٠٠ اعتبارا للوقت اللازم لترجمتها.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٤٥.

- - - - -